

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلا نصفه"

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلا نصفه"

دراسة نحوية دلالية

د/ على رمضان البيومي شداد

أستاذ مساعد كلية دار العلوم - جامعة الفيوم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد صلى الله

عليه وسلم، وعلى آله وصحبه، وبعد؛

فلما كان التوجيه النحوي يجب أن يتخرَّجَ على أصول اللغة وقواعدها وطرائق

العرب في كلامها، فقد خرجت بعض التوجيهات عما يجب أن يتخرَّجَ عليه التوجيه، بأن

خالفت الأصول أو القواعد أو الطرائق اللغوية.

ومتى خرج التوجيه عن هذا، جاء الإشكال، ويحاول بعض النحاة أن يعتذر عن

الإشكال بعلل وتفسيرات، بعضها لغوي وبعضها الآخر غير لغوي، فإن قيل الاعتذار زال

الإشكال، وإن رُفض الاعتذار بقي الإشكال، وتعدّر قبول التوجيه.

حدث هذا هنا في قوله: (إلا قليلاً، نصفه) من قوله تعالى: (بأيها المزمّل، فم

الليل إلا قليلاً، نصفه أو انقص منه قليلاً) {المزمل: ١ - ٣}؛ حيث جاءت بعض

التوجيهات النحوية لقوله: (نصفه) مخالفة لأساليب العرب وطرائق كلامهم، وتتخلص

إشكالات التوجيه النحوي في هذه الآية في الأسئلة الآتية:

- هل يُسمى النصفُ قليلاً في كلام العرب؟
- هل يُستثنى النصفُ من الكل في كلام العرب؟
- هل يجوز إبدالُ المجهول من المجهول في كلام العرب؟
- علامَ يعود الضمير في "نصفه" و"منه" و"عليه" في الآية الكريمة؟

أهمية البحث:

إنّ ما دفع الباحثَ إلى اختيار هذا الموضوع أنه لم يُفرد بدراسة من قبلُ على حد

علمه، ووجودُ إشكالات كثيرة في أكثر توجيهات هذه الآية، فعمل البحث على جمع شتاتها

من كتب النحو والتفسير قدر استطاعته، واختار منها ما يليق بجزالة التنزيل، وطبيعة السياق، وصحة المعنى، ويوافق طرائق العرب، وينتقي منه الإشكال.

إنَّ الآية الكريمة تتحدث عن حكم خاص بالنبي محمد - صلى الله عليه وسلم -، قد وجب عليه؛ تعظيماً لشأنه بكثرة الإقبال على مناجاة ربه، والاستئناس به، وهو حكم وجوب قيام الليل له - صلى الله عليه وسلم -، وهذا الحكم واجب عليه مندوب في حق أمته.

الدراسات السابقة:

قد جاء الحديث عن هذه الآية وتوجيهاتها النحوية مبثوثاً في ثنايا كتب إعراب القرآن وكتب التفسير، ولم يجمعها بحث كهذا، وكان من أهم كتب القدماء التي اعتمد عليها البحث، وأبانت عن توجيهات هذه الآية، إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس، والكشاف الزمخشري، والاستغناء في الاستثناء للقرافي، والبحر المحيط لأبي حيان، والدر المصون للسمين الحلبي.

منهج البحث وخطته:

وقد اتبعت في سبيل إعداد هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، ووزعت خطته على مطلبين، تسبقهما مقدمة، وتقبهما خاتمة، تحدثت في المقدمة عن أهمية الموضوع ودوافعه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وخطته، وتحدثت في المطلب الأول عن إشكالات التوجيه النحوي، وتحدثت في المطلب الثاني عن رأي وتعقيب، وتحدثت في الخاتمة عن أهم نتائج البحث.

هذا، والله من وراء القصد

المطلب الأول: إشكالات التوجيه النحوي

وردَ عن النحاة في قوله تعالى: (إِلَّا قَلِيلاً)، و (نصْفَهُ) من قوله: (يَأْيُهَا الْمُزْمَلُ، قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلاً، نَصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً) {المزمل: ١ - ٣} عدة توجيهات نحوية، لم يسلم أكثرها من إشكال أو رد، يعرض البحث هنا لأهم هذه التوجيهات وإشكالاتها والردود عليها، ثم يبين ما يراه مناسباً للتركيب والسياق والمعنى، مجيباً عن الأسئلة

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلاً نصفه"

الماضية، وموضحا صدق القرافي حين قال: "إنَّ هذه الآية من أشكال آيات الاستثناء، وأبعدُها عذراً، وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام -رحمه الله تعالى- له بها عناية شديدة، ويقع فيها بينه وبين أصحابه بحثٌ كثيرٌ"^١.

التوجيه الأول:

أن يكون (نصفه) بدلا من (الليل) ، وهو بدل بعض من كل، (إلا قليلاً) استثناء من (النصف)، والكلام فيه تقديم وتأخير، والتقدير: قم الليل نصفه إلا قليلاً، أي: قم نصف الليل إلا قليلاً، والضمير في (منه)، و(عليه) عائد على النصف، والتقدير: قم نصف الليل إلا قليلاً (أي: الثلث)^٢، أو انقص من هذا النصف قليلاً (أي: الثلث)، أو زد على هذا النصف (أي: الثلثين)، والمعنى - كما يقول الزمخشري - "التخيير بين أمرين: بين أن يقوم أقل من نصف الليل على البت، وبين أن يختار أحد الأمرين، وهما: النقصان من النصف أو الزيادة عليه"^٣، "فكأنه قيل: قم أقل من نصف الليل على البت أو انقص من النصف أو زد عليه تخييراً"^٤، على نحو قولك: أكرم إما زيدا، وإما زيدا أو عمراً. وهذا

^١ الاستغناء في الاستثناء، لشهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (ت: ٦٨٤هـ)،

تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص ٣٥٦

^٢ يقول القرافي: "قال العلماء: هذا القليل الذي ينقص من النصف هو السدس، فيبقى الثلث فقط" الاستغناء في الاستثناء ص ٣٥٧

^٣ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ٢٤٠/٦، وانظر أيضا: تفسير البيضاوي المعروف بأنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٩١هـ)، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، د - ت، ٢٥٥/٥، وتفسير النسفي ٥٥٥/٣، يقول الطيبي: "كرر (أو انقص منه قليلاً، ليؤذن بأن الأول عزيمة والثاني رخصة، كما تقول: جالس الحسن أو ابن سيرين، تريد أن مجالسة الحسن لا بد منها، فإن لزمك ضرورة فانت بالخيار بين مجالسته ومجالسة ابن سيرين، هذا معنى قوله على البت"فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب المعروف بحاشية الطيبي على الكشاف، للإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تحقيق الدكتور/ يوسف عبد الله الجوارنة وآخرون، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، وحدة البحوث والدراسات ٨٦/١٦

^٤ روح المعاني، للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت: ١٢٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د - ت، ١٠٣/٢٩

الرأي عليه أكثر النحاة، كالزجاج^١ ومكي بن أبي طالب^٢ والزمخشري^٣ والعكبري^٤ وغيرهم^٥.

فمن اعترض^٦ على هذا التوجيه بأن فيه عدم جواز قيام نصف الليل، قيل له: يؤيده قراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر: (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ) {المزمل: ٢٠} بجر (نصفه) و(ثلثه)^٧.

ومن اعترض^٨ على هذا التوجيه بأن فيه عدولا عن الأصل من غير دليل؛ حيث قدم الاستثناء على البديل متكلفا، والأصل في الاستثناء التأخير، قيل له: إن الممنوع هو الفصل بين التابع والمتبوع بالأجنبي المحض^٩، والاستثناء ليس أجنبيا، ومن الفصل بين

^١ معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ٢٣٩/٥، وانظر أيضا: إعراب القرآن المنسوب للزجاج، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق إبراهيم الإبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، د - ت، ص ٧٠٤.
^٢ انظر: مشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، تحقيق ياسين محمد السواس، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، د - ت، ١٨/٢٤.
^٣ انظر: الكشاف ٢٤٠/٦.

^٤ انظر: التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق/ سعد كريم الفقي، دار اليقين، المنصورة، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ٢٧٠/٢.
^٥ كابن الأنباري (البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات بن الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، تحقيق طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، ٤٦٩/٢)، والبيضاوي (تفسير البيضاوي ٢٥٥/٥)، والنسفي (تفسير النسفي ٥٥٥/٣)، والصبان (حاشية الصبان على شرح الأشموني، للشيخ/ محمد بن علي الصبان (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د - ت، ٨٤/٣).

^٦ انظر: روح المعاني ١٠٣/٢٩.
^٧ قرأ الجمهور (نصفه) و(ثلثه) نصبا، انظر: السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى العباس العباس بن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق الدكتور/ شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، د - ت، ص ٦٥٨.

^٨ انظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للإمام جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ٢٦٤/٣، وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة عناية القاضي وكفاية الرازي، لأحمد بن محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت، د - ت، ٢٦٤/٨، وحاشية الصبان ٢٢٦/٢، وروح المعاني ١٠٣/٢٩.
^٩ انظر: همع الهوامع ١٦٩/٥، وحاشية الصبان ٨٤/٣.

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلاً نصفه"
التابع والمتبوع قولك: زيدٌ فائِمٌ العاقلُ، وقوله تعالى: (قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالَمٌ الْغَيْبِ)
{سبأ: ٣}.

ومن اعترض^١ على هذا التوجيه بأن فيه عود الضمير في (منه) و(عليه)
على(قليلاً)، أي: قم نصف الليل إلا قليلاً، أو انقص من القليل قليلاً، وهو لا يجوز؛ لأن
القليل المستثنى غير مقدر، فالنقصان منه لا يُعقل، من اعترض على هذا، قيل له: لا يعود
الضمير في هذا الوجه إلا على (النصف) كما سبق.
وفي هذا التوجيه إشكال، وهو: كيف كرّر الأمر بقيام أقل من نصف الليل مرتين،
فقال: قم نصف الليل إلا قليلاً، ثم قال: أو انقص من نصف الليل قليلاً، وهما بمعنى
واحد؟

يقول ابن جزي الكلبي: "وهذا ضعيف" - أي: هذا التوجيه -؛ لأن قوله (أو انقص
منه قليلاً) تضمن معنى النقص من النصف، فلا فائدة زائدة في استثناء القليل من
النصف^٢، وأيده أبو حيان، فقال: قوله: (أو انقص من نصف الليل قليلاً)، تكرر لقوله:
(إلا قليلاً من نصف الليل)، وذلك تركيب غير فصيح ينزه القرآن عنه^٣، لأن تقديره: قم
أقل من نصف الليل (الثالث)، أو انقص من نصف الليل (الثالث)، وهو تكرر للمعنى الواحد
لا مبرر له ولا فائدة منه، لم ينتبه الموجهون له كما يقول أبو حيان^٤؛ ولذلك يقول

^١ انظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/٢٧٠، وحاشية الشهاب ٨/٢٦٤، وهذا ظاهر كلام العكبري، فإنه
فإنه قال: "فلو كان الاستثناء من النصف لصار التقدير: قم نصف الليل إلا قليلاً أو انقص منه قليلاً،
والقليل المستثنى غير مقدر، فالنقصان منه لا يُعقل"، فرجح لأجل ذلك التوجيه الثاني كما سيأتي.
^٢ التسهيل لعلوم التنزيل، للعلامة المفسر أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي (ت: ٧٤١هـ)،
تحقيق محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ٥٠١/٢.
^٣ البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت: ٤٥٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد
عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م،
٣٥٣/٨، وانظر أيضاً: إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع، للإمام عبد الرحمن بن
إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة الدمشقي (ت: ٦٦٥هـ)، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، دار
الكتب العلمية، بيروت، د - ت، ص ٧١٠، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن
يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق الدكتور/ أحمد محمد الخراط، دار القلم،
دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٥١١/١٠، ٥١٢.
^٤ انظر: البحر المحيط ٨/٣٥٣.

السمين: "والتقديرات التي يُبرزونها ظاهرةً حسنةً، إلا أن التركيب لا يُساعدُ عليها"^١، يقصد التكرار؛ لأنه لو قال: "قم ثلث الليل، كان أخصر وأولى"^٢ كما يقول أبو شامة الدمشقي. ونقل الآلوسي تبريراً لهذا التكرار قائلاً: "قيل: وللاعتناء بشأن الأقل لأنه الأصل الواجب، كرر على نحو: أكرم إمّا زيدا، وإمّا زيدا أو عمراً"^٣، وهو تبرير - إن جاز في غير القرآن - لا قبول له هنا في كتاب الله تعالى؛ ولذلك ذكره الآلوسي بصيغة التضعيف، والقرآن الكريم ينبغي أن يُحمل على أحسن الوجوه وأفصحها، وأبعدها عن التكلف، وأسوغها في لسان العرب^٤.

التوجيه الثاني:

وكانّ الزمخشري نفسه قد تفهم الإشكال الوارد في التوجيه الأول واستنقله (أعني: التكرار)، وأدرك الاعتراض الذي يمكن أن يُوجه إلى هذا التوجيه، فخرج لنا بتوجيه ثانٍ بدیع، استخلصه بعبقريّة حادة وفكر ثاقب، فأيد التوجيه الأول، بأن جعل (نصفه) بدلاً من (الليل)، وهو بدل بعض من كل، لكنه أعاد الضمير في (منه) و(عليه) على (الأقل من النصف) المفهوم من مجموع الاستثناء، كأنه قيل: قم أقل من نصف الليل (أي: الثلث) أو انقص من ذلك الأقل (أي: الربع)، أو زد على الأقل (أي: النصف)، يقول الآلوسي: "فالتخيير على هذا بين الأقل من النصف، والأقل من الأقل، والأزيد منه، وهو النصف بعينه، ومآله إلى التخيير بين النصف والثلث والربع"^٥، وهذا - لاشك - توجيه بدیع، تؤيده قراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر: (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَبِصْفِهِ وَتُلُثِهِ) {المزمل: ٢٠} بجر (نصفه) و(ثلثه)^٦.

^١ الدر المصون ٥١٢/١٠

^٢ إبراز المعاني ص ٧١٠

^٣ روح المعاني ١٠٣/٢٩

^٤ انظر: البحر المحيط ١٥٩/١

^٥ روح المعاني ١٠٢/٢٩، ١٠٣

^٦ قرأ الجمهور (نصفه) و(ثلثه) نصباً، انظر: السبعة ص ٦٥٨

أن يكون (نصفه) بدلا من (قليلًا)، ويختلف نوع البدل تبعا لعود الضمير في (نصفه)، فإن عاد الضمير على المبدل منه (قليلًا)، كان بدل بعض من كل، أي: إلا قليلا نصف القليل، وإن عاد على المستثنى منه (الليل)، كان بدلا مطابقا، أي: إلا قليلا نصف الليل، ويكون المعنى على التخيير بين ثلاثة أمور: قيام نصف الليل بتمامه، وقيام الناقص عن النصف وهو الثلث، وقيام الزائد على النصف وهو الثلثان، ويؤيد هذا قراءة الجمهور: (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ) {المزمل: ٢٠} بنصب (نصفه) و(ثلثه)^١، وجوز بدل البعض من كل ابن عصفور^٢ والسمين^٣، وغيرهما^٤، وغيرهما^٥، وجوز بدل المطابقة كل من الزمخشري^٦ والرازي^٧ والعكبري^٨ وابن جزي^٩ وابن عاشور^{١٠} وغيرهم^{١١}.

^١ قرأ الجمهور (نصفه) و(ثلثه) نصبا، وقرأهما جرا نافع وأبو عمرو ابن عامر انظر: السبعة ص ٦٥٨
^٢ انظر: شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، لأبي الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي، المعروف بابن عصفور الإشبيلي (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق الدكتور/ إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ٣٨٣/٢
^٣ انظر: الدر المصون ٥١٢/١
^٤ كعبد الرحمن حسن حبنكة (البلاغة العربية، أسسها وعلومها وفنونها، لعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني (ت: ١٤٢٥هـ)، دار القلم دمشق، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، ٥٥٩/١
^٥ انظر: الكشاف ٢٤٠/٦
^٦ انظر: تفسير الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين ابن العلامة العلامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ت: ٦٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ١٧٣/٣٠
^٧ انظر: التبيان في إعراب القرآن ٢٧٠/٢ يقول العكبري عن هذا الوجه: "وهو أشبه بظاهر الآية".
^٨ انظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٥٠١/٢
^٩ انظر: التحرير والتنوير، للإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية، ١٩٨٤م، ٢٥٩/٢٩
^{١٠} كابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٦هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ٣٨٧/٥)، وابن خروف (الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوة، والأستاذ/ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ص ٥١٣)، والقرطبي (الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٧١هـ)، تحقيق هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ٣٥/١٩)، والبيضاوي (تفسير البيضاوي ٢٥٥/٥)، والنسفي (تفسير النسفي، المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق يوسف علي بدوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ٥٥٥/٣)، والشوكاني (فتح القدير ٤١٩/٥)، وابن عاشور (التحرير والتنوير ٢٥٩/٢٩)

واختار ابن عاشور بدل المطابقة، ولم يختار غيره، فقال: "(نصفه) بدل من (قليلاً) بدلاً مطابقاً، وهو تبيين لإجمال (قليلاً)، فجعل القليل هنا النصف أو أقل منه بقليل، وفائدة هذا الإجمال الإيماء إلى أن الأولى أن يكون القيام أكثر من مدة نصف الليل، وأن جعله نصف الليل رحمة ورخصة للنبي - صلى الله عليه وسلم -، وبدل لذلك تعقيبه بقوله: (أو انقص منه قليلاً)، أي: انقص من النصف قليلاً، فيكون زمن قيام الليل أقل من نصفه، وهو حينئذٍ قليل، فهو رخصة في الرخصة، وقال: (أو زد عليه)، وهو عود إلى الترغيب في أن تكون مدة القيام أكثر من نصف الليل"، وجعل ابن جزي بدل المطابقة هو الأظهر والأشهر، واستظهره الشوكاني^٢ أيضاً.

ولما جوز الرازي^٣ بدل المطابقة كما سبق أول: (أو انقص من النصف) بـ(الربع)، وأول: (أو زد على النصف) بـ(الثلاثة أرباع)، محتجا بقراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر: (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ) {المزمل: ٢٠} بجر (نصفه) و(ثلثه)^٤، لأنها تدل على أن النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - لم يقم ثلثي الليل ولا نصفه ولا ثلثه، فيكون التخيير على هذا التوجيه بين النصف أو الربع أو الثلاثة أرباع، فالواجب عليه هو الربع.

وفي هذا التوجيه أربعة إشكالات، الأول: هل يجوز إبدال المجهول من المجهول في كلام العرب، في مثل قولك: إلا قليلاً نصف القليل؟ والثاني: هل النصف يسمى قليلاً في كلام العرب، في مثل قولك: إلا قليلاً نصف الليل؟ والثالث: هل يجوز استثناء نصف الشيء في كلام العرب، في مثل قولك: قم الليل إلا نصفه؟ والرابع: هل يصح المعنى إذا كان (نصفه) بدلاً مطابقاً من (قليلاً)، والضمير فيه عائد على (الليل)، وكان الضمير في (منه) و(عليه) عائداً على (نصفه)، وهذا النصف غير مقام الليل فيه؟

^١ التحرير والتنوير ٢٩/٢٥٩

^٢ انظر: فتح القدير ٥/٤١٩

^٣ انظر: تفسير الرازي ٣٠/١٧٣

^٤ قرأ الجمهور (نصفه) و(ثلثه) نصبا، انظر: السبعة ص ٦٥٨

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلا نصفه"

يوضح أبو حيان الإشكال الأول، فيقول: "لا جائز أن يعود الضمير على المبدل منه؛ لأنه يصيرُ استثناءً مجهولٍ من مجهولٍ؛ إذ التقديرُ: إلا قليلاً نصفَ القليل، وهذا لا يصحُّ له معنى البتة"^١؛ لأن المعنى سيكون: لا تقم نصفَ القليل، والقليل مجهول، لا يُعلمُ قدرُ نصفه^٢، قد ذكر وهب بن منبه أن القليل ما دون المعشار والسدس، وذكر الكلبي ومقاتل أن القليل الثلث^٣، وهي اجتهادات ينقصها الدليل، ولا دليل لها من كلام العرب^٤، فبدل البعض من الكل لاجوز هنا لأجل ذلك.

والإشكال الثاني فيه إطلاق القليل على النصف^٥، فسمى النصف قليلاً، وهو "بعيد في اللغة"^٦ كما يقول القرافي؛ لأنه "غير معروف في استعمال اللغة"^٧ تسمية النصف قليلاً، قليلاً، فليس في كلام العرب ما يدعم ذلك، فالنصف ليس قليلاً، يقول أبو شامة الدمشقي: "كيف يكون نصف الشيء قليلاً بالنسبة إلى الباقي، وهما متساويان؟!"^٨، ف"عُرف اللغة في الاستعمال يمنع من ذلك"^٩، وإنما الصحيح أن "القليل من الشيء ما دون دون النصف"^{١٠}، فبدل المطابق لا يجوز هنا لأجل ذلك أيضاً.

وقد تكلف الزمخشري لتبرير إطلاق القليل على النصف، متأثراً بكلام المنطقة الذين يعدون ما دون الكل قليلاً، فقال: "وإنما وصف النصف بالقلّة بالنسبة إلى الكل"^{١١}، وقد

^١ البحر المحيط ٣٥٣/٨ بتصريف يسير

^٢ انظر: شرح جمل الزجاجي ٣٨٣/٢، يقول المرادي: "لا يصح استثناء معلوم من مجهول...، ولا استثناء مجهول من مجهول" الجنى الداني في حروف المعاني ص ٥١

^٣ انظر: الجامع لأحكام القرآن ٣٥/١٩

^٤ يقول ابن عصفور: "النصف بدل من القليل بدل بعض من كل، ويكون القليل معيّنًا بالعرف، أي بالعادة أن يسمّى قليلاً" شرح جمل الزجاجي ٣٨٣/٢، وهو كما قلنا لا دليل عليه، ولم يتعين بالعرف عند الناس.

^٥ انظر: البحر المحيط ٣٥٣/٨، وقال ابن عطية: "ويلزم على هذا الذي ذكرنا أن يكون نصف الليل قد وقع عليه الوصف بالقليل" المحرر الوجيز ٣٨٧/٥

^٦ الاستغناء في الاستثناء ص ٣٥٦

^٧ حاشية الصبان ٨٤/٣ بتصريف يسير

^٨ إبراز المعاني ص ٧١٠

^٩ الاستغناء في الاستثناء ص ٣٥٧، وانظر أيضاً: حاشية الصبان ٨٤/٣

^{١٠} الجامع لأحكام القرآن ٣٥/١٩

^{١١} الكشاف ٢٤٠/٦، وانظر أيضاً: تفسير الرازي ١٧٣/٣٠، وتفسير البيضاوي ٢٥٥/٥، وتفسير النسفي ٥٥٥/٣، والتسهيل لعلوم التنزيل ٥٠١/٢

تكلف الطيبي أيضا في حاشيته على الكشاف بتبرير آخر، فقال: "إشارة إلى أن ما نام فيه من الليل، وإن كان نصفًا منه، فهو بالإضافة إلى النصف القائم قليل؛ لأنَّ النصف القائم يضاعف إلى العشرة، كقوله تعالى: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) {الأنعام: ١٦٠}،^١ وأوضحه الألوسي بقوله: "وفي الإتيان بقليل ما يدل على أن النصف المغمور بذكر الله تعالى بمنزلة الكل، والنصف الفارغ وإن ساواه في الكمية لا يساويه في التحقيق"^٢، والأجر، ففي الكلام تنبيهه على تفاوت ما شغل بالطاعة وما خلا منها، والإشعار والإشعار بأن البعض المشغول بمنزلة الكل"^٣، والإيدان بفضله وكون القيام فيه بمنزلة القيام في أكثره، في كثرة الثواب"^٤، وهو تكلف أيضا لا يظهره السياق.

والإشكال الثالث فيه جواز استثناء نصف الشيء من الشيء، كقولك: قم الليل إلا نصفه، وهذا ما لم تتكلم به العرب؛ لأنه "قبيح جدا"^٥ كما يقول النحاس؛ لأن العرب تقول في مثل هذا بلا استثناء، فتقول: قم نصف الليل، أو قم الليل نصفه، ولم يرد عنهم: أكلت الرغيف إلا نصفه؛ لأنهم يقولون: أكلت الرغيف نصفه، أو أكلت نصف الرغيف، وذلك أخصر وأسهل وأوضح وأولى، أضف إلى ذلك أن نصف الرغيف لا يقع عليه اسم رغيف^٦، ولا يقع على نصف الليل اسم ليل، فلا فائدة للاستثناء حينئذ، وصار الأولى: قم نصف الليل، يقول أبو حيان: "وإن عاد الضمير على الليل، فلا فائدة في الاستثناء من (الليل)، إذ كان يكون أخصر وأوضح وأبعد عن الإلباس: قم الليل نصفه"^٧، أو قم نصف الليل، فالمعروف عند العرب أنها توقع في كلامهم "لفظ العموم على الأكثر، ولا تضعه

^١ فتوح الغيب ٨٣/١٦

^٢ روح المعاني ١٠٢/٢٩، وانظر أيضا: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ٢٦٣/٨

^٣ روح المعاني ١٠٢/٢٩ بتصرف يسير

^٤ تفسير أبي السعود، المسمى بإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لقاضي القضاة أبي السعود بن محمد العمادي الحنفي (ت: ٩٨٢هـ)، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، د-ت، ٤١١/٥، وتوجيه أبي السعود مضطرب وقلق وفيه نقص.

^٥ إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق الدكتور/ زهير غازي زاهد، عالم الكتب، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ٢٥١/٣

^٦ انظر: إعراب القرآن ٢٥٢/٣

^٧ البحر المحيط ٣٥٣/٨

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلاً نصفه"

على الأقل^١، ولا على النصف، يقول النحاس: "لا يُستثنى من الشيء نصفه، ولا أكثر من النصف، ولا يتكلم به أحد من العرب"^٢، يقول السيوطي: "أكثر النحويين أنه لا يجوز كون المستثنى قدرَ المستثنى منه أو أكثر، بل يكون أقلّ من النصف، وهو مذهب البصريين، واختاره ابن عصفور والأبدي"^٣، ونسبه النحاس لحذاق أهل العربية^٤، وحكى المرادي إجماع النحويين عليه، فقال: "أجمع النحويون على أن المستثنى لا يكون مساوياً للمستثنى منه، ولا أزيد"^٥، يقول السيوطي: "وذهب بعض البصريين وبعض الكوفيين إلى أنه يجوز أن يكون المُخرَجُ النصفَ فما دونه، ولا يجوز أن يكون أكثر من ذلك"^٦، ولم يستدل المجوزون للنصف إلا بقوله: (قَمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلاً، نَصْفَهُ) {المزمل: ٢ - ٣}؛ ولذلك قال أبو حيان: "وجميع ما استدلّ به محتمل التأويل^٧، والمستقرأ من كلام العرب إنما هو الاستثناء الأقل"^٨، يقول ابن عصفور: "والدليل على فساد ما ذهبوا إليه من أن النصف بدل من القليل بدل شيء من شيء، أن من قام الليل إلا نصفه، لا يُقال فيه: إنه قد قام الليل إلا"

^١ شرح جمل الزجاجي ٣٨٤/٢

^٢ إعراب القرآن ٣٨٥/٢

^٣ همع الهوامع ٢٦٨/٣، ٢٦٩، وانظر أيضاً: الاستغناء في الاستثناء ص ٤٤٢، والجنى الداني ص ٥١٢

^٤ انظر: إعراب القرآن ٣٨٥/٢

^٥ الجنى الداني ص ٥١٣، الغريب أن المرادي حكى أولاً خلاف البصريين والكوفيين في جواز استثناء النصف، ثم عاد فحكى هذا الإجماع.

^٦ همع الهوامع ٢٦٨/٣، ٢٦٩، وانظر أيضاً: الاستغناء في الاستثناء ص ٤٤٢، والجنى الداني ص ٥١٢

^٧ يقصد ما استدلوا به لجواز استثناء أكثر من النصف كقوله تعالى: (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين) {الحجر: ٤٢}، والغاوون أكثر من الراشدين، ومما قيل فيها: إن الممنوع من استثناء الأكثر إذا كان عدد المستثنى والمستثنى منه مصرحاً به كما إذا قال: له عليّ مائة إلا تسعة وتسعين درهماً، وأما إذا لم يكن العدد مصرحاً به، كما إذا قال له: خذ ما في الكيس من الدراهم سوى الزيوف منها، فإنه يصح وإن كانت الزيوف أكثر في العدد، وكما إذا قال: جاءني بنو تميم سوى الأوباش منهم، فإنه يصح من غير استقباح، وإن كان عدد الأوباش منهم أكثر "الاستغناء في الاستثناء ص ٤٤٥

^٨ همع الهوامع ٢٦٩/٣، يقول ابن عصفور: "والذي استدلوا به لا حجة فيه" شرح جمل الزجاجي ٣٨٣/٢

قليلًا^١، فالصحيح "أنَّ المخرَجَ أقلُّ من النصف أبداً"^٢ في كلامهم، فلا يجوز بدل المطابق لأجل ذلك أيضا.

والإشكال الرابع فيه فسادُ المعنى لعود الضمير في (منه) و(عليه) على (نصفه)، وعود الضمير في (نصفه) على (الليل)، أي: قم الليل إلا قليلا نصف الليل، أي: قم الليل إلا نصف الليل، فنصف الليل المستثنى غيرُ مقام الليل فيه، وسيعود الضميران في (منه) و(عليه) على هذا النصف، ويكون تقدير الكلام - كما يقول أبو حيان - "إلا نصفه فلا تقمُه، أو انقص من النصف الذي لا تقومه، أو زد على النصف الذي لا تقومه، وهذا معنى لا يصحُّ، وليس المراد من الآية قطعاً"^٣، والفرق بين هذا التوجيه والتوجيه الأول، أن التوجيه الأول النصف فيه مقام؛ لأنَّ النصف بدل مطابق من (الليل)، فصحَّ عود الضميرين (منه) و(عليه) عليه، وهذا التوجيه النصف فيه غير مقام؛ لأنَّ النصف بدل مطابق من (قليلًا)؛ فلم يصحَّ عود الضميرين (منه) و(عليه) عليه، فلا يجوز بدل المطابق لأجل ذلك أيضا.

التوجيه الرابع:

أن يكون (نصفه) بدلا مطابقا من (قليلًا)، أي: إلا قليلا نصف الليل، لكن الزمخشري لما أعاد هذا التوجيه جوَّز فيه أن يكون (قليلًا) الثانية بمعنى (نصف النصف) أي (الربع)، يقول الزمخشري: "ويجوز إذا أبدلت نصفه من قليلا وفسرته به أن تجعل (قليلًا) الثاني بمعنى نصف النصف: وهو الربع"^٤، ويعود الضمير في (منه) علي (النصف) ويعود الضمير في (عليه) علي (قليلًا) الثاني (نصف النصف)، يوضح ذلك الألووسي بقوله: "جعل - أي: الزمخشري - المزيد على هذا القليل أعني الربع نصف الربع (الثلث)، كأنه قيل: قم نصف الليل أو انقص من النصف قليلا نصفه (الربع) أو زد على هذا القليل قليلا نصفه، ومآله: قم نصف الليل أو نصف نصفه أو زد على نصف النصف

^١ شرح جمل الزجاجي ٣٨٣/٢

^٢ شرح جمل الزجاجي ٣٨٤/٢

^٣ البحر المحيط ٣٥٣/٨

^٤ الكشف ٢٤١/٦

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلا نصفه"

نصف نصف النصف (الثلث)، فيكون التخيير فيما إذا كان ست عشرة ساعة مثلا بين قيام ثماني ساعات وأربع وست، ولا يخفى أن الإطلاق في (أو زد عليه) ظاهر الإشعار بأنه غير مقيد بـ(قليل)....، ومن هنا قيل: يجوز أن تجعل الزيادة لكونها مطلقة تنمّة لـ(الثلث)، فيكون التخيير بين النصف والثلث والرابع^١، وهذا التوجيه يؤيده قراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر: (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثِيهِ) {المزمل: ٢٠} بجر (نصفه) و(ثلثه)^٢.

وفي هذا التوجيه إشكالان، الأول: هل يوجد في كلام العرب مجيء القليل بمعنى نصف النصف (الرابع)؟ إن تخريج الزمخشري الآية على أن (قليل) الثانية بمعنى نصف النصف (الرابع) بعيد^٣ - كما يقول ابن جزي - يحتاج إلى الدليل، ولا دليل عليه من السياق، ولا من كلام العرب، لكنه يبحث عن وجه يلتقي مع قراءة الجمهور، أو مع قراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر، ولذلك يقول أبو حيان تعقيبا على كلام الزمخشري: "ما أوسع خيال هذا الرجل، فإنه يُجَوِّز ما يُقْرَب وما يبعُد"^٤. الإشكال الثاني: هو الإشكال الرابع نفسه في التوجيه السابق، وهو عود الضمير في (منه) على (نصفه)، وهذا النصف غير مقام، فيصير التقدير: قم الليل إلا نصفه فلا تقمه، أو انقص من النصف الذي لا تقومه نصف النصف (الرابع)، وهو لا يصح معنى.

التوجيه الخامس:

أنَّ (نِصْفَهُ) معطوف على (اللَّيْلِ) بحرف عطف محذوف، وهذا هو رأي الفراء^٥ والأخفش^٦؛ حيث ذهبوا إلى أن الأصل: قُم اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا أَوْ نِصْفَهُ، كقولك: أَعْطِهْ دَرَهْمًا

^١ روح المعاني ١٠٣/٢٩ بتصرف يسير، إذا حمل المطلق (أو زد عليه) على المقيد (أو انقص منه قليلا) ضم الربع مع الثمن فكان ثلثا تقريبا، وإذا جعل الزيادة مطلقة كما هي رفعها إلى تمام الثلث أيضا، وانظر أيضا: فتوح الغيب ٨٧/١٦، والبحر المحيط ٣٥٤/٨، والدر المصون ١٠/١٥٥

^٢ قرأ الجمهور (نصفه) و(ثلثه) نصبا، انظر: السبعة ص ٦٥٨

^٣ التسهيل لعلوم التنزيل ٥٠١/٢

^٤ البحر المحيط ٣٥٤/٨

^٥ انظر: معاني القرآن ١٩٦/٣

^٦ انظر: معاني القرآن ٥٥٢/٢، وانظره أيضا في: الجامع لأحكام القرآن ٣٥/١٩، والدر المصون ١٠/٥١٥، ٥١٦

درهمين ثلاثة، أي: أو درهمين أو ثلاثة، يقول الفراء: "المعنى: أو نصفه، ثم رخص له فقال: (أو انقص منه قليلاً) من النصف إلى الثلث أو زد على النصف إلى الثلثين"^١، وهو ظاهر كلام الرازي، يقول: "المراد بقوله: (إلا قليلاً) الثلث...، قال: (نصفه)، والمعنى: أو قم نصفه، كما تقول: جالس الحسن أو ابن سيرين، أي: جالس ذا أو ذاء، أيهما شئت؟...، فتقدير الآية: قم الثلثين، أو قم النصف، أو انقص من النصف، أو زد عليه"^٢، فجعل الرازي (إلا قليلاً) بمعنى (الثلث)، فوقع في تكرار المعاني أيضاً بلا داع كما فعل الزمخشري قبل.

وهذا التوجيه فيه إشكال، وهو هل تحذف العرب حرف العطف من كلامهم؟ يقول المبرد عن هذا التوجيه: "هذا خطأ"^٣، يعني حذف حرف العطف، ويقول أبو حيان: "وفيه حذف حرف العطف من غير دليل عليه"^٤، ويقول السمين: "هذا ضعيف جداً؛ لأن فيه حذف حرف العطف، وهو ممنوع لم يرد منه إلا شيء شاذ يمكن تأويله كقولهم: أكلت لحماً سمكاً تمرأً، وقول الآخر: {الخفيف}

كيف أصبحت، كيف أمسيت ممأً يزرع الوُدَّ في فؤاد الكـريم
أي: لحماً وسمكاً وتمرأً، وكذا كيف أصبحت وكيف أمسيت، وقد خرَّج الناس هذا على بدل البداء"^٥، وهو لا يصح وقوعه في كتاب الله.

التوجيه السادس:

أن يكون (نصفه) ظرفاً متعلقاً بعامل محذوف، دلَّ عليه المتقدم، والتقدير: قم الليل إلا قليلاً، قم نصفه أو انقص منه قليلاً أو زد عليه، والاختيار بين النصف أو الثلث أو الثلثين، وتؤيده قراءة الجمهور: (إنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ

^١ معاني القرآن ١٩٦/٣

^٢ تفسير الرازي ١٧٣/٣٠

^٣ إعراب القرآن المنسوب للزجاج ص ٧٠٥، ولم أجده في المقتضب والكامل.

^٤ البحر المحيط ٣٥٤/٨

^٥ الدر المصون ٥١٥/١٠، ٥١٦

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلا نصفه"

وَتُلْتَمَسُ (المزمل: ٢٠) بنصب (نصفه) و(ثلثه)^١، يقول السمين: "وهذا في التحقيق هو وجه البديل الذي ذكره أولاً؛ لأنَّ البديلَ على نية تَكَرُّرِ العاملِ"^٢، قلتُ: نعم، هو وجه البديل المتقدم، لكنه توجيه خلا من إشكالات كثيرة سابقة، فيمكن حمله على التفصيل والتخيير والترخيص للنبي محمد صلى الله عليه وسلم.

وممن ذهبَ إلى هذا التوجيه أبو جعفر النحاس^٣ والسمرقندي^٤ وأبو شامة الدمشقي^٥ وغيرهم^٦، يقول السمرقندي: "(نصفه) يعني: قم نصفه، فاكتفى بذكر فعل الأول الأول من الثاني؛ لأنه دليل عليه"^٧.

لقد بدأ أبو شامة الدمشقي كلامه عن إعراب (نصفه) بقوله: "وللعلماء في إعراب (نصفه) قولان مشكلان"^٨ ثم ذكر البديل من (الليل) وإشكال التكرار، وذكر البديل من (قليلاً) وإشكال تسمية النصف قليلاً، ثم قال: "فلا يستقيم في إعراب (نصفه) إلا أن يكون مفعول فعل مضمر دلَّ عليه ما تقدم، أي: قم نصفه أو انقص أو زد"^٩، وعلل الدمشقي لذلك بأن الفائدة هي "إرشاد إلى المرتبة العليا، وهي قيام أكثر الليل، ثم خيَّرَ بينه وبين ما دونه تخفيفاً؛ لأنه تكليف في ابتداء أمر لم يعتادوه"^{١٠}. ولعل ما يسهل قبولَ هذا التوجيه أنه رأس آية.

^١ قرأ الجمهور (نصفه) و(ثلثه) نصباً، وقراءهما جراً نافع وأبو عمرو وابن عامر انظر: السبعة ص ٦٥٨

^٢ الدر المصون ٥١٦/١٠

^٣ انظر: إعراب القرآن ٥٦/٥

^٤ انظر: تفسير السمرقندي، المسمى بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٥هـ)، تحقيق الشيخ/ على أحمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والدكتور/ زكريا عبد المجيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ٣/٤١٥

^٥ انظر: إبراز المعاني ص ٧١٠

^٦ كمكي بن أبي طالب القيسي (مشكل إعراب القرآن ٢/٤١٨)

^٧ تفسير السمرقندي ٣/٤١٥، ٤١٦

^٨ إبراز المعاني ص ٧١٠

^٩ إبراز المعاني ص ٧١٠

^{١٠} إبراز المعاني ص ٧١٠

ذكر النحاة ستة توجيهات نحوية في قوله تعالى: (إِلَّا قَلِيلًا، نَصْفَهُ)، لم تخلُ من إشكالات نحوية أو دلالية أو أصولية أو تركيبية، باستثناء التوجيه الثاني والتوجيه السادس، وهما التوجيهان اللذان يأخذ بهما البحث لخلوهما من الإشكال، وصحة المعنى والنظم عليهما، والتوجيه الثاني أوجه وأولى من التوجيه السادس، والتوجيه السادس أيسر وأسهل من التوجيه الثاني، فهما اللذان يليقان بجزالة التنزيل، والله أعلم بما في كتابه.

ومما يدعم هذين الوجهين أيضا ما تقرر في أصول إعراب القرآن من قولهم:

- "متى أمكن حملُ الكلام على غير إضمار ولا افتقار، كان أولى أن يسلك به الإضمار والافتقار، وهكذا تكون عادتنا في إعراب القرآن".^١

- "لا نسلك في القرآن إلا الحمل على أحسن الوجوه، وأبعدها من التكلف، وأسوغها في لسان العرب".^٢

- "كلامُ الله تعالى أفصح الكلام، فلا يجوز فيه جميع ما يجوزُه النحاة في شعر الشماخ والطرماح وغيرهما، من سلوك التقادير البعيدة، والتراكيب القلقة، والمجازات المعقدة".^٣

- "لسنا كمن جعل كلام الله تعالى كشعر امرئ القيس، وشعر الأعشى، يُحمّله جميع ما يحتمله اللفظ من وجوه الاحتمالات".^٤

- "كما أن كلام الله من أفصح كلام، فكذاك ينبغي إعرابه أن يحمل على أفصح الوجوه".^٥

ويمكن الجمع حينئذ بين قراءتي النصب والجر في قوله: (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ) بأن مجموع القراءتين محمولٌ على اختلاف الأحوال لتكرار الليالي واختلافها^٦، كما يقول أبو شامة الدمشقي.

١ البحر المحيط/١/١٥٩

٢ البحر المحيط/١/١٥٩ بتصرف يسير

٣ البحر المحيط/١/١٠٣

٤ البحر المحيط/١/١٥٩

٥ البحر المحيط/١/١٥٩

٦ إبراز المعاني ص ٧١٠

- تعددت التوجيهات النحوية لقوله تعالى: (إِلَّا قَلِيلًا، نَصْفَهُ)، ولم يسلم أكثرها من إشكالات، واعتراضات وردود، عرض البحث لآراء النحاة وتوجيهاتهم، واختار ما خلا منها من إشكال، وقد توصل البحث إلى عدة نتائج، منها:
- العرب لم تستثنِ نصف الشيء في كلامهم.
 - لم يرد ما يوهم استثناء النصف إلا قوله: (إِلَّا قَلِيلًا، نَصْفَهُ) وليس بدليل.
 - لم تُسم العرب النصفَ قليلاً في كلامهم.
 - إنَّ القليل هو ما دون النصف.
 - لم يرد عن العرب إبدال مجهول من مجهول في كلامهم.
 - لا يصحّ إبدال مجهول من مجهول في الكلام العربي.
 - القرآن كلام الله عز وجل يجب أن تحمل وجوه الإعراب فيه على أحسن تقدير وأفصح وجه.
 - الذي يمكن أن تتخرج عليه الآية الكريمة هو التوجيه الثاني والسادس، والتوجيه الثاني أوجه وأولى، والله تعالى أعلم.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع، للإمام عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة الدمشقي (ت: ٦٦٥هـ)، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، د - ت
 - الاستغناء في الاستثناء، لشهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م
 - إعراب القرآن المنسوب للزجاج، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق إبراهيم الإيباري، دار الكتاب المصري، القاهرة، د - ت
 - إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق الدكتور/ زهير غازي زاهد، عالم الكتب، القاهرة، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م
 - البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
 - البلاغة العربية، أسسها وعلومها وفنونها، لعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني (ت: ١٤٢٥هـ)، دار القلم دمشق، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م
 - البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات بن الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، تحقيق طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م
 - التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق/ سعد كريم الفقي، دار اليقين، المنصورة، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
 - التحرير والتنوير، للإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية، ١٩٨٤م
 - التسهيل لعلوم التنزيل، للعلامة المفسر أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي (ت: ٧٤١هـ)، تحقيق محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
 - تفسير أبي السعود، المسمى بإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لقاضي القضاة أبي السعود بن محمد العمادي الحنفي (ت: ٩٨٢هـ)، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، د - ت
 - تفسير البيضاوي، المعروف بأنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٩١هـ)، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، د - ت
 - تفسير الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ت: ٦٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م
 - تفسير السمرقندي، المسمى بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٥هـ)، تحقيق الشيخ/ علي أحمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والدكتور/ زكريا عبد المجيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
 - تفسير النسفي، المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق يوسف علي بدوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

إشكالات التوجيه النحوي في قوله: "إلا قليلا نصفه"

- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٧١هـ)، تحقيق هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوة، والأستاذ/ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م
- حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة عناية القاضي وكفاية الرازي، لأحمد بن محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت، د- ت
- حاشية الصبان على شرح الأشموني، للشيخ/ محمد بن علي الصبان (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د - ت
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمن الحلي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق الدكتور/ أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م
- روح المعاني، للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت: ١٢٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د - ت
- السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى العباس بن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق الدكتور/ شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، د - ت
- شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، لأبي الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي، المعروف بابن عصفور الإشبيلي (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق الدكتور/ إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت
- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، المعروف بحاشية الطيبي على الكشاف، للإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تحقيق الدكتور/ يوسف عبد الله الجوارنة وآخرون، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، وحدة البحوث والدراسات
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٦هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
- مشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، تحقيق ياسين محمد السواس، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، د - ت
- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للإمام جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م